

المر العلوية

[79] وترحمت على إبراهيم وآل إبراهيم، إنك حميد مجيد ". ثم يكبر الثالثة ويقول:
" اللهم اغفر للمؤمنين والمؤمنات والمسلمين والمسلمات، الأحياء منهم والأموات، وادخل على موتاهم رحمتك ورأفتك، وعلى أحيائهم بركات سماواتك وأرضك، إنك على كل شيء قدير ". ثم يكبر الرابعة ويقول: " اللهم إنه عبدك وابن عبدك وابن أمتك نزل بك وأنت خير منزل به، اللهم إنا لا نعلم منه إلا خيرا وأنت أعلم به منا، اللهم إن كان محسنا فزد في حسناته، وإن كان مسيئا فتجاوز عنه واغفر له وارحمه، اللهم اجعله عندك في أعلى عليين واخلف على أهله في الغابرين، وارحمه برحمتك يا أرحم الراحمين ". ثم يكبر الخامسة ويقول: " عفوك عفوك "، ولا يبرح من مكانه حتى ترفع الجنازة. والموتى على ضربين: نساء ورجال. فالنساء يقف الامام منهن عند صدورهن، والرجال عند أوساطهم. ثم ينقسمون قسمة اخرى: رجال ونساء وصبيان وخنثى. فإذا اتفق أن يصلي إمام واحد على هؤلاء كلهم في وقت واحد، جعل النساء مما يلي المحراب، وبعدهن الصبيان، وبعدهم الخنثى، وبعدهم الرجال، ووقف الامام عند الرجال. وقد بينا أنه تجوز هذه الصلاة - عند خوف الفوت - بالتيمم للجنب وغير المتوضئ. فإن خاف الفوت - إذا اشتغل بالتيمم - صلى على حاله، ولا حرج. وقد بينا أيضا أنه إنما يصلى على من يؤخذ بالصلاة. وهو أن يبلغ ست سنين وجوبا. وإن من عداه فالصلاة عليه نفل. وانه تجوز الصلاة
